

Distr.: General
19 March 2004

ARABIC
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثالثة عشرة

فيينا، ١١-٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤

البند ٥ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون الدولي على مكافحة الجريمة عبر الوطنية:

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد**

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٦-١	أولا - مقدمة.....
٣	٢٩-٧	ثانيا - إتمام اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد لمشروع الاتفاقية.....
٣	١٠-٧	ألف - الدورة الخامسة للجنة المخصصة.....
٣	١٥-١١	باء - الدورة السادسة للجنة المخصصة.....
٤	٢٤-١٦	جيم - الدورة السابعة للجنة المخصصة.....
٦	٢٩-٢٥	دال - فريق الاتساق اللغوي الذي أنشأته اللجنة المخصصة.....
٧	٣١-٣٠	ثالثا - اعتماد الجمعية العامة للاتفاقية في دورتها الثامنة والخمسين.....
٧	٣٧-٣٢	رابعا - مؤتمر سياسي رفيع المستوى لغرض التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.....
٨	٤٣-٣٨	خامسا - الترويج لدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حيز النفاذ وتنفيذها.....
١٠		المرفق - حالة التوقيع والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.....

* E/CN.15/2004/1

** لم يقدم هذا التقرير في الحدود الزمنية التي تقتضيها قاعدة الأسابيع العشرة بسبب ضرورة وضع الصيغ النهائية لخطط الأنشطة المزمع تنفيذها والقرارات ذات الصلة بالجهود المستقبلية للترويج للتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

أولا - مقدمة

١ - سلّمت الجمعية العامة، في قرارها ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، بأن من المستصوب وضع صك قانوني فعال لمكافحة الفساد يكون مستقلا عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (المرفق الأول بقرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥)، وقررت إنشاء لجنة مخصصة للتفاوض بشأن هذا الصك في فيينا في مقر المركز المعني بمنع الإحرام الدولي.

٢ - وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٠/٥٦ المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، أن تقوم اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد بالتفاوض بشأن اتفاقية واسعة النطاق وفعالة يشار إليها باسم "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد"، رهنا بقيام اللجنة المخصصة بتحديد عنوانها النهائي؛ وطلبت إلى اللجنة المخصصة أن تعتمد، في وضع مشروع الاتفاقية، نهجا شاملا ومتعدد المجالات، وأن تنظر في مسائل منها العناصر الإرشادية التالية: التعاريف؛ والنطاق؛ وحماية السيادة؛ وتدابير المنع؛ والتجريم؛ والجزاءات وسبل الانتصاف؛ والمصادرة والضبط؛ والولاية القضائية؛ ومسؤولية الهيئات الاعتبارية؛ وحماية الشهود والضحايا؛ وترويج التعاون الدولي وتعزيزه؛ ومنع ومكافحة نقل الأموال ذات المصدر غير المشروع المتأتية من أفعال الفساد، بما في ذلك غسل الأموال، وإعادة تلك الأموال؛ والمساعدة التقنية؛ وجمع المعلومات وتبادلها وتحليلها؛ وآليات رصد التنفيذ.

٣ - وأحاطت الجمعية العامة علما، في قرارها ١٦٩/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، بالتقدم الذي أحرزته اللجنة المخصصة، وحثتها على أن تسعى إلى إنجاز عملها بحلول نهاية عام ٢٠٠٣.

٤ - وعقدت اللجنة المخصصة سبع دورات، على النحو الآتي: الدورة الأولى من ٢١ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٢؛ والدورة الثانية من ١٧ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٢؛ والدورة الثالثة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢؛ والدورة الرابعة من ١٣ إلى ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛ والدورة الخامسة من ١٠ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣؛ والدورة السادسة من ٢١ تموز/يوليه إلى ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣؛ والدورة السابعة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

٥ - واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٤/٥٨ المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٦ - ويقدم التقرير الحالي إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لكي تقيّم الأعمال التي اضطلعت بها اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد منذ دورة اللجنة الثانية عشرة، والتي أدت إلى وضع الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية. ويتضمن التقرير أيضا معلومات بشأن المؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الذي انعقد في ميريدا، المكسيك، من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وكذلك معلومات بشأن العمل الذي خطط لإجازه في المستقبل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أجل الترويج لدخول الاتفاقية حيز النفاذ.

ثانياً - إتمام اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد لمشروع الاتفاقية

ألف - الدورة الخامسة للجنة المخصصة

٧ - عقدت اللجنة المخصصة دورتها الخامسة في فيينا من ١٠ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٣. وحضر الدورة الخامسة ممثلو ١١٤ دولة كما حضرها مراقبون عن وحدات الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهيئات الأمم المتحدة ومعاهدها البحثية، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية.

٨ - ونظرت اللجنة المخصصة خلال دورتها الخامسة في المواد ١٩-٥٠ و ١-٣ و ٥٠ مكرراً-٥٩ و ٧٣-٧٧، بهذا الترتيب. واستندت في مداولاتها إلى النص المدمج الوارد في الوثيقة (A/AC.261/3/Rev.3) وإلى اقتراحات ومساهمات مقدمة من الحكومات.

٩ - وأقرت اللجنة المخصصة مؤقتاً ما يلي: الفقرة الفرعية (أ) من المادة ١؛ والفقرات الفرعية (و) و (ح) و (ي) و (ك) من المادة ٢؛ والمادة ١٩ (رهنها بحل مسألة تتعلق بتعريف "الموظف العمومي" الوارد في الفقرة الفرعية (أ) من المادة ٢)؛ والمادة ٢٢؛ والمادة ٣٣ (باستثناء الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٢)؛ والمادة ٣٨؛ والمادة ٣٨ مكرراً؛ والمادة ٣٨ مكرراً ثانياً؛ والمادة ٤٠ (رهنها باتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بعبارة "الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية" أو الاستعاضة عنها بعبارة "الأفعال المجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية")؛ والمادة ٤٠ مكرراً؛ والمادة ٤٢ (باستثناء الفقرة ٣ ورهنها باتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بعبارة "الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية" أو الاستعاضة عنها بعبارة "الأفعال المجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية")؛ والمادة ٤٢ مكرراً؛ والمادة ٤٣ (رهنها باتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بعبارة "الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية" أو الاستعاضة عنها بعبارة "الأفعال المجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية")؛ والمادة ٤٣ مكرراً (رهنها باتخاذ قرار بشأن الاحتفاظ بعبارة "الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية" أو الاستعاضة عنها بعبارة "الأفعال المجرّمة وفقاً لهذه الاتفاقية")؛ والمادة ٤٤-٤٦؛ والمواد ٤٨-٥١ (رهنها باتخاذ قرار بشأن استخدام عبارة "الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية" أو الإبقاء على عبارة "الأفعال المجرّمة في المواد [...] من هذه الاتفاقية" الواردة في الفقرة ٢ وباستثناء الفقرتين ٣ و ٤)؛ والمادة ٥٢؛ والمادة ٥٣ (باستثناء الفقرتين الفرعيتين (ي) و (ك) و ٩)؛ والمواد ٥٤-٥٦؛ والمادة ٥٩؛ والمواد ٧٣-٧٥.

١٠ - وصدر تقرير اللجنة المخصصة عن دورتها الخامسة في الوثيقة (A/AC.261/16).

باء - الدورة السادسة للجنة المخصصة

١١ - عقدت اللجنة المخصصة دورتها السادسة في فيينا من ٢١ تموز/يوليه إلى ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣. وحضر الدورة السادسة ممثلو ١٢٨ دولة كما حضرها مراقبون عن وحدات الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهيئات الأمم المتحدة ومعاهدها البحثية، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية.

١٢- وأثناء دورتها السادسة، نظرت اللجنة المخصصة في الأحكام المتبقية من مشروع الاتفاقية. واستندت في مداولاتها إلى النص المدمج الوارد في الوثائق (A/AC.261/3/Rev.4 و A/AC.261/L.232 و Add.1) وإلى الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات.

١٣- وأقرت اللجنة المخصصة مؤقّتا ما يلي: الفقرتين الفرعيتين (ب) و (ج) من المادة ١؛ والفقرات الفرعية (أ) و (ج) و (د) و (ز) و (ط) وحذف الفقرات الفرعية (ب) و (هـ) و (ل) من المادة ٢؛ والفقرة ١ من المادة ٤؛ وحذف المادة ٤ مكرراً؛ والمادة ٥؛ والمادة ٥ مكرراً؛ والمادة ٦؛ والمادة ٦ مكرراً؛ والمواد ٧-٩؛ والمادة ٩ مكرراً؛ وحذف المادة ١٠؛ والمواد ١١-١٤؛ والمادة ١٩ مكرراً؛ والمواد ٢١-٢٥؛ وحذف المادة ٢٦؛ وحذف المادة ٢٨؛ والمادة ٣٢؛ وإدراج مادة جديدة ٣٢ مكرراً؛ والفقرة ٢ (ب) من المادة ٣٣؛ والمادة ٣٩؛ والفقرة ٧ (ب) من المادة ٤٠؛ والمادة ٥٠ مكرراً؛ والفقرات ٢-٤ من المادة ٥١؛ والفقرتين ٣ (ي) و (ك) من المادة ٥٣؛ والمادة ٦٤؛ والمادة ٦٥؛ والمادة ٦٧؛ والمادة ٦٧ مكرراً؛ والمادة ٦٠؛ وإدراج مادة جديدة ٦٠ مكرراً؛ وحذف المادة ٦٨؛ والمادة ٦١؛ وحذف المادة ٦٢؛ والمادة ٦٦؛ والمادة ٧٦؛ وحذف المادة ٧٦ مكرراً؛ والمادة ٧٧؛ وحذف المادة ٧٩.

١٤- وفي نهاية دورتها السادسة قررت اللجنة المخصصة أن تعقد دورة أخرى في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ تركز أثناءها على المسائل المعلقة في مشروع الاتفاقية بغية وضع النص في صيغته النهائية وإحالة إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه وتتخذ إجراء بشأنه في دورتها الثامنة الخمسين؛ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٠.

١٥- وصدر تقرير اللجنة المخصصة عن دورتها السادسة في الوثيقة A/AC.261/22.

جيم - الدورة السابعة للجنة المخصصة

١٦- عقدت اللجنة المخصصة دورتها السابعة في فيينا من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣. وحضر الدورة السادسة ممثلو ١١٤ دولة كما حضرها مراقبون عن وحدات الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهيئات الأمم المتحدة ومعاهدها البحثية، والوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية.

١٧- وأثناء دورتها السابعة، نظرت اللجنة المخصصة في الأحكام المتبقية من مشروع الاتفاقية ووضعته في صيغته النهائية. واستندت في مداولاتها إلى النص المدمج الوارد في الوثيقة (A/AC.261/3/Rev.5) وإلى الاقتراحات والمساهمات الواردة من الحكومات. وكان معروضا على اللجنة المخصصة أيضاً تنقيحات وتعديلات لمشروع الاتفاقية أعدت أثناء مشاورات غير رسمية بناء على طلب الرئيس.

١٨- وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أقرت اللجنة المخصصة مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وقررت تقديمه إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه وتتخذ إجراء بشأنه في دورتها الثامنة والخمسين، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٦/٢٦٠.

١٩- وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ أيضاً، نظرت اللجنة المختصة في واعتمدت مشروع قرار مقدم من الرئيس بعنوان "اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد" (A/AC.261/L.233)، بغية تقديمه إلى الجمعية العامة لكي تنظر فيه وتتخذ إجراء بشأنه في دورتها الثامنة والخمسين.

٢٠- وقدم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تهانيه الحارة للرئيس بالإجابة وأعضاء اللجنة المختصة وجميع الوفود على الانتهاء من المفاوضات بشأن مشروع الاتفاقية. وأشار إلى أن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية دخلت حيز النفاذ في بداية الدورة السابعة للجنة المختصة، في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، وأنه قد علم أن بروتوكول منع ووقف ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥، المرفق الثاني) قد حصل على العدد اللازم من التصديقات وأنه سوف يدخل حيز النفاذ في ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ومضى يقول أن اللجنة المختصة قد أضافت إلى هذين النجاحين بالموافقة على مشروع الاتفاقية بتوافق الآراء وأن الاتفاقية الجديدة ستكون متوازنة وشاملة في آن واحد وستحدد معالم فاتحة بذلك آفاقاً جديدة في مكافحة الفساد. وعلاوة على ذلك تتمتع الاتفاقية بتأييد واسع النطاق لأن كل المجموعات الإقليمية شاركت بفعالية في عملية التفاوض. وشكر المدير التنفيذي كل الذين ساهموا في نجاح أعمال اللجنة المختصة. واختتم بيانه بتلاوة الرسالة التالية الموجهة من الأمين العام إلى اللجنة المختصة:

"يسعدني أن أقدم أطيب تمنياتي إلى اللجنة المختصة وأن أهنيئها على نجاحها في إنجاز عملية التفاوض المؤدية إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وأنه حقاً من دواعي الإعجاب أنكم تمكنتم من إتمام هذه العملية في أقل من سنتين. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديري للسفير الراحل هيكتور تشاري سامبير لما رأينا فيه من قيادة وتفان ومهارة في رئاسة للجنة، وسوف يفتقده الجميع. إن هذه الاتفاقية يمكن أن تحقق تغييراً عظيماً في نوعية حياة الملايين من البشر في كل أنحاء العالم، لذا فإنني أحث الدول الأعضاء على أن تمضي في إثبات التزامها، بالتوقيع عليها في مؤتمر ميريدا في كانون الأول/ديسمبر."

٢١- وأبلغ ممثل المكسيك اللجنة المختصة بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع على الاتفاقية، المعتمز عقده في ميريدا، المكسيك، من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٧/١٦٩. وأشار إلى أن الأمانة ستنظم مشاورات حول مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر، في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر، عملاً بهذا القرار.

٢٢- وفي ختام الدورة، أدلى بيانات ممثل كل من تونس، متحدثاً نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية؛ وباراغواي، متحدثاً نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ والجمهورية العربية السورية، متحدثاً بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول العربية؛ وإيطاليا، متحدثاً نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي وكذلك نيابة عن البلدان المنضمة إليه (استونيا وبولندا والجمهورية التشيكية وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا) والبلدان المنتسبة إليه (بلغاريا وتركيا ورومانيا)؛ والبرازيل، متحدثاً نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين؛ واليابان، متحدثاً نيابة عن الدول

الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ؛ وممثل كل من الجزائر والصين والولايات المتحدة الأمريكية.

٢٣- وأعرب الرئيس بالإنيابة عن تقديره لجميع الوفود لما بذلته من جهود مكّنت اللجنة المخصصة من بلوغ هدفها في غضون المهلة التي حددتها الجمعية العامة. ولاحظ أن الاتفاقية الجديدة سوف تعزز الجهود الدولية والإقليمية والوطنية من أجل كبح الفساد، الذي يشكل خطراً على الأمن والاستقرار الوطني ويقوّض سيادة القانون وشرعية الحكومات. وقال إن أعضاء اللجنة المخصصة لهم كل الحق في أن يفخروا بإنجاز عملية التفاوض التي كانت شاقة أحيانا وأثمرت اتفاقية جديدة يمكن للجميع التصديق عليها بسرعة. وحث الحكومات على أن تمضي في إثبات التزامها بأن تجعل الاتفاقية حقيقة واقعية، وذلك بضممان مشاركتها في المؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع المزمع عقده في ميريدا، المكسيك، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وذلك لضمان عدد كبير من التوقيعات على الاتفاقية.

٢٤- ويرد تقرير اللجنة المخصصة عن أعمال دورتها السابعة في الوثيقة (A/AC.261/25).

دال - فريق الاتساق اللغوي الذي أنشأته اللجنة المخصصة

٢٥- أنشأت اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية فريق اتساق لكي يكفل اتساق مشروع الاتفاقية ومشاريع البروتوكولات الملحقه بها، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة. ونظرا لما قدمه فريق الاتساق ذلك من مساهمة كبيرة في التفاوض على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقه بها، قررت اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد أيضا أن تنشئ فريق اتساق.

٢٦- وفي الدورة الرابعة للجنة المخصصة، طلب الرئيس إلى جميع المجموعات الإقليمية أن تعين ممثلين لها في فريق الاتساق الذي سيطلب منه، ابتداء من الدورة الخامسة، أن يكفل الاتساق داخل نص مشروع الاتفاقية وبين جميع الصيغ اللغوية لمشروع الاتفاقية. وإلى جانب ذلك، سلّم فريق الاتساق بضرورة استعراض التوافق بين مواد مشروع الاتفاقية التي تكررت فيها أحكام من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والمواد المقابلة في تلك الاتفاقية.

٢٧- وكانت تركيبة فريق الاتساق كما يلي: ممثلو الجزائر وجنوب أفريقيا والكاميرون عن مجموعة الدول الأفريقية، ممثلا باكستان والصين عن مجموعة الدول الآسيوية مع تناوب ممثلي الجمهورية العربية السورية وعمان والمملكة العربية السعودية على المقعد الثالث المتاح للمجموعة؛ ممثلا الاتحاد الروسي وبولندا عن مجموعة دول أوروبا الشرقية؛ وممثلا كولومبيا والمكسيك عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية؛ وممثلا اسبانيا وفرنسا عن مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى مع تناوب ممثلي استراليا والولايات المتحدة على المقعد الثالث المتاح للمجموعة. ومن ثم، كان أعضاء فريق الاتساق يمثلون لا جميع المجموعات الإقليمية فحسب، بل وجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة أيضا. واستعان فريق الاتساق في عمله بمحررين ومترجمين من قسم الترجمة الخاص بكل من تلك اللغات، وكذلك بأعضاء في أمانة اللجنة المخصصة. وطلب رئيس اللجنة المخصصة إلى جويل هرنانديز (المكسيك) أن يعمل منسقا لفريق الاتساق.

٢٨- وعقد فريق الاتساق ما مجموعه ٢٩ جلسة أثناء الدورات الخامسة والسادسة والسابعة للجنة المخصصة، واستعرض أحكام مشروع الاتفاقية التي كانت اللجنة المخصصة قد أقرتها.

٢٩- وواظب فريق الاتساق على إطلاع اللجنة المختصة على سير أعماله بواسطة تقارير شفوية من منسقه في الدورتين الخامسة والسادسة، كما وجه انتباه اللجنة المختصة في دورتها السابعة إلى نتائج أعماله، مشفوعة بتوصيات بشأن تغييرات يراد إدخالها على مشروع الاتفاقية (A/AC.261/24 و Corr.1). ووافقت اللجنة المختصة على كل توصيات فريق الاتساق.

ثالثا - اعتماد الجمعية العامة للاتفاقية في دورتها الثامنة والخمسين

٣٠- كان معروضا على الجمعية العامة، في دورتها الثامنة والخمسين، تقرير اللجنة المختصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد (A/58/422 و Add.1)، الذي أحالت فيه اللجنة المختصة إلى الجمعية العامة النص النهائي لمشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لكي تنظر فيه وتتخذ إجراء بشأنه، وفقا للقرار ٢٦٠/٥٦.

٣١- واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٤/٥٨، اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وفتحت باب التوقيع عليها في مؤتمر التوقيع السياسي الرفيع المستوى المزمع عقده في ميريدا، المكسيك، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛ وحثت كل الدول ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية المختصة على التوقيع والتصديق على الاتفاقية في أقرب وقت ممكن ضمانا للتسجيل ببدء نفاذها.

رابعا - مؤتمر سياسي رفيع المستوى لغرض التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

٣٢- قبلت الجمعية العامة، مع التقدير، في قرارها ١٦٩/٥٧، العرض المقدم من حكومة المكسيك لاستضافة مؤتمر سياسي رفيع المستوى لغرض التوقيع على الاتفاقية؛ وقررت عقد هذا المؤتمر لمدة ثلاثة أيام قبل نهاية عام ٢٠٠٣.

٣٣- ووفقا لذلك القرار، انعقد المؤتمر السياسي رفيع المستوى لغرض التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في ميريدا، المكسيك، من ٩ إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ووقعت ٩٥ دولة على الاتفاقية أثناء انعقاد المؤتمر. واغتنمت إحدى الدول فرصة المؤتمر في التوقيع على الاتفاقية وكذلك في إيداع صكها للتصديق عليها.

٣٤- وحضر المؤتمر ممثلو ١١١ دولة. وحضر المؤتمر أيضا مراقبون عن وحدات من الأمانة العامة للأمم المتحدة وهيئات ووكالات متخصصة أخرى في منظومة الأمم المتحدة ومنظمات دولية حكومية ومنظمات غير حكومية. وشارك في المؤتمر أكثر من ١٨ خبيرا بصفة مراقبين.

٣٥- وافتتح المؤتمر في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ رئيس الولايات المكسيكية المتحدة، ووكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، الذي ألقى رسالة بالنيابة عن الأمين العام. ورحب حاكم يوكاتان بالمشاركين في المؤتمر في ميريدا.

٣٦- وأتاح المؤتمر فرصا للمندوبين الرفيعي المستوى لمناقشة المسائل ذات الصلة بالاتفاقية، ولا سيما أنشطة المتابعة من أجل تنفيذها تنفيذا فعالا ومن أجل الأعمال المقبلة. وبناء على ذلك، اشتمل تنظيم الأعمال اجتماعات المائدة المستديرة التي تناولت ما يلي: التدابير الوقائية لمكافحة الفساد: دور

القطاعين الخاص والعام؛ ودور المجتمع الأهلي ووسائل الإعلام في تكوين ثقافة مناهضة للفساد؛ والتدابير التشريعية لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ وتدابير مكافحة الفساد في النظم المالية الوطنية والدولية.

٣٧- ويرد تقرير المؤتمر في الوثيقة (A/CONF.205/2). ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٤/٥٨، سيقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً شاملاً عن المؤتمر.

خامساً - الترويج لدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد حيز النفاذ وتنفيذها

٣٨- في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤، كانت ١٠٤ دولة قد وقعت على الاتفاقية ودولة واحدة صدقت عليها. (ترد قائمة بالدول الموقعة والأطراف في الاتفاقية في مرفق هذه الوثيقة). وبموجب الفقرة ١ من المادة ٦٧ من الاتفاقية، فإن باب التوقيع على الاتفاقية سيكون مفتوحاً حتى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. ووفقاً للمادة ٦٨، يبدأ نفاذ الاتفاقية في اليوم التسعين من تاريخ إيداع الصك الثلاثين من صكوك التصديق أو القبول أو الإقرار أو الانضمام.

٣٩- وتنشئ المادة ٦٣ من الاتفاقية مؤتمراً للدول الأطراف في الاتفاقية، ويعقد المؤتمر في موعد أقصاه سنة واحدة بعد بدء نفاذ الاتفاقية.

٤٠- وقررت الجمعية العامة، في قرارها ٤/٥٨، أن تكمل اللجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية مكافحة الفساد مهامها بعقد اجتماع قبل وقت كاف من انعقاد الدورة الأولى لمؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية من أجل إعداد مشروع نص النظام الداخلي لمؤتمر الدول الأطراف وغير ذلك من القواعد المذكورة في المادة ٦٣ من الاتفاقية؛ وشجعت الدول الأعضاء على البدء بتقديم تبرعات كافية إلى الحساب المشار إليه في المادة ٦٢ من الاتفاقية بغية تزويد البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية بما قد تحتاج إليه من مساعدة تقنية للاستعداد للتصديق على الاتفاقية وتنفيذها؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يزود مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالموارد اللازمة لتمكينه من العمل بصورة فعالة على التعجيل ببدء نفاذ الاتفاقية ومن النهوض بمهام أمانة مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية.

٤١- وقد أعد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة برنامج أنشطة للترويج لدخول الاتفاقية حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن، وذلك بغية إدامة الزخم السياسي الذي أتاح التفاوض بشأن الاتفاقية واعتمادها في أقل من سنتين. واستلهم من الخبرة الناجمة المحققة من مجموعة الأنشطة المتخذة من أجل الترويج لدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها حيز النفاذ، مع مواءمة البرنامج للمقتضيات الخاصة بالاتفاقية الجديدة.

٤٢- وتتضمن الأنشطة المتوقعة وضع دليل تشريعي للتصديق على الاتفاقية وتنفيذها وتنظيم سلسلة من ست مشاورات إقليمية بغية وضع إطار عمل عام للإصلاح التشريعي واتخاذ التدابير التي من شأنها أن تؤدي إلى التعجيل في التصديق على الاتفاقية وتنفيذها في المستقبل. كما قرر المكتب أن يستفيد من الاجتماعات الإقليمية التحضيرية الأربعة لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (لأفريقيا، وغرب آسيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والكاريبي، على التوالي) التي ستعقد في آذار/مارس ونيسان/أبريل ٢٠٠٤، وذلك في الترويج لدخول الاتفاقية حيز النفاذ. وعلى وجه

الخصوص، سيعقد المكتب في نهاية كل اجتماع إقليمي تحضيرى حلقة دراسية تستغرق يومين وتتناول كلا من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

٤٣- وأثناء المؤتمر السياسي رفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، اقترح رئيس الولايات المكسيكية المتحدة على الدول أن توحد جهودها وتعمل معا على إدخال الاتفاقية حيز النفاذ بحلول الذكرى الأولى لانعقاد المؤتمر، والذي سيتزامن موعده مع أول يوم دولي لمكافحة الفساد، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ٤/٥٨. وقال إن مواجهة ذلك التحدي، فيما يخص العديد من البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية، ليست مجرد مسألة عزم سياسي مستدام فحسب: فتلك البلدان ستحتاج على الأرجح لمشورة متخصصة وللمساعدة اللازمة لتمكينها من الإسراع في عمليات استعراض تشريعها الوطنية. فتيسير إتاحة الخبرات المتخصصة اللازمة سيحدث حتما فرقا كبيرا. وتنفيذ الاتفاقية تنفيذا فعالا يستوجب أمورا ذات أهمية خاصة لا تقتصر على بدء عمل مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية في أسرع وقت ممكن، وإنما يستلزم أيضا مشاركة دول من جميع الأقاليم. لذا فقدرة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توسيع دعمه لمجموعة واسعة من الدول من جميع الأقاليم لهي من الأمور الأساسية.

المرفق

حالة التوقيع والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	البلد
	٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤	أفغانستان
١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		ألبانيا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الجزائر
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		أنغولا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الأرجنتين
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		أستراليا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		النمسا
٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤		أذربيجان
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بربادوس
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بلجيكا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بنين
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بوليفيا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		البرازيل
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بروني دار السلام
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بلغاريا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		بور كينا فاسو
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الكاميرون
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الرأس الأخضر
١١ شباط/فبراير ٢٠٠٤		جمهورية أفريقيا الوسطى
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		شيلي
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الصين
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		كولومبيا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		جزر القمر
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		كوستاريكا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		كوت ديفوار
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		كرواتيا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		قبرص
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الدانمرك
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الجمهورية الدومينيكية
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		إكوادور
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		مصر
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		السلفادور
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		إثيوبيا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		فنلندا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		فرنسا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		الغابون
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		ألمانيا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		اليونان
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		غواتيمالا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		هايتي
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣		هنغاريا

تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	البلد
	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	إندونيسيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	إيران (جمهورية - الإسلامية)
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	إيرلندا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	إيطاليا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	اليابان
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الأردن
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	كينيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الكويت
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	قيرغيزستان
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الجمهورية العربية الليبية
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	لختنشتاين
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	ليتوانيا
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	لكسمبرغ
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	مدغشقر
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	ماليزيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	مالي
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	موريشيوس
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	المكسيك
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	المغرب
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	ناميبيا
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	نيبال
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	هولندا
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	نيوزيلندا
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	نيكاراغوا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	نيجيريا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	النرويج
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	باكستان
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	بنما
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	باراغواي
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	بيرو
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الفلبين
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	بولندا
	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	البرتغال
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	جمهورية كوريا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	رومانيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الاتحاد الروسي
	٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤	المملكة العربية السعودية
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	السنغال
	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	صربيا والجبل الأسود
	٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤	سيشيل
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	سيراليون
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	سلوفاكيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	جنوب أفريقيا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	السويد
	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	سويسرا
	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الجمهورية العربية السورية

تاريخ التصديق	تاريخ التوقيع	البلد
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تايلند
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تيمور لشتي
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	توغو
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	ترينيداد وتوباغو
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	تركيا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	أوغندا
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	أوكرانيا
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	جمهورية تنزانيا المتحدة
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	الولايات المتحدة الأمريكية
٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	أوروغواي
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	فنزويلا
١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	فييت نام
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	اليمن
١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣	زامبيا
٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤	٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤	زيمبابوي